

Distr.: General  
9 January 2017  
Arabic  
Original: English



## لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة  
من البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة

تحيط كندا علماً بمذكرة المساعدة على التنفيذ رقم ٢ التي تتضمن المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد وتقديم تقارير التنفيذ الوطنية، بصيغتها المستكملة في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦ الصادرة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦). وفيما يتعلق بالفقرة ٤٠ من القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، تشير كندا إلى مذكرتها المؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ (S/AC.49/2016/12) التي تبلغ فيها اللجنة عن حالة تنفيذ أحكام القرار في البلد.

والحاقاً بالمذكرة المؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، يسرُّ كندا أن تبلغ اللجنة بأن التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، عملاً بقانون الأمم المتحدة الساري في البلد، قد بدأ نفاذها في كندا في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وتنص آخر التعديلات المدخلة على اللائحة المشار إليها على تنفيذ التدابير التي فرضها مجلس الأمن في القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) التي لم يسبق تناولها في إطار الجزاءات الشاملة القائمة في البلد ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

